

Distr.: General
18 July 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 69 (ب) من جدول الأعمال المؤقت *

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

حالة المدافعين عن حقوق الإنسان

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين
عن حقوق الإنسان، ماري لولور، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 16/43.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/77/150

170822 050822 22-11216 (A)



تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان

رفضُ منع الدخول: المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون في مجال حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء

موجز

في هذا التقرير، تحلل المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، ماري لولور، حالة المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. وتوجه المقررة الخاصة الانتباه في تقريرها إلى ما هو في كثير من الأحيان ضعف حال المدافعين الذين يدعمون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء وإلى الحواجز الإدارية والقانونية والعملية والمجتمعية الخاصة التي يواجهونها. ويتضمن التقرير أمثلة عن حالات فردية لمدافعين عن حقوق الإنسان يعملون في هذا المجال. وتقدم المقررة الخاصة توصيات إلى الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين بشأن توفير بيئة آمنة يسهل الوصول إليها وداعمة للأفراد والمنظمات التي تعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين.

المحتويات

الصفحة

4	أولا - مقدمة
7	ثانيا - البيانات والمنهجية
8	ثالثا - الإطار القانوني الواجب التطبيق
9	رابعا - الاتجاهات
13	خامسا - المدافعون السريون
17	سادسا - الصحفيون
17	سابعا - المحامون
19	ثامنا - الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب جنسهم
20	تاسعا - المهاجرون كمدافعين
21	عاشرا - المحاكم تؤيد حقوق المدافعين
23	حادي عشر - إجراءات إيجابية
24	ثاني عشر - الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يدعمون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء
25	ثالث عشر - استنتاجات وتوصيات
27	رابع عشر - آخر التطورات منذ عام 2021

أولا - مقدمة

- 1 - زهيدة بيهوراك هي امرأة مدافعة عن حقوق الإنسان ومعلمة في البوسنة والهرسك. وفي عام 2018، بدأت في تقديم المساعدة الإنسانية للاجئين والمهاجرين حول مسقط رأسها في بلدة فيليكا كرادوشا، بالقرب من الحدود مع كرواتيا. وفي حزيران/يونيه وتموز/يوليه 2020، وبينما كانت تقود سيارتها بالقرب من الحدود، أفادت التقارير أن الشرطة تبعتها وأوقفتها، وصورتها وهي تزور مخيما للاجئين، واتهمتها بمساعدة الهجرة غير الشرعية، وألححت إلى أنهم سوف يعتقلونها⁽¹⁾.
- 2 - وفي آب/أغسطس 2020، تصاعدت حدة الهجمات عليها في الإنترنت. ونشرت مجموعة أنشئت حديثا على فيسبوك مزاعم جنسية لتشويه سمعتها، وروجت لادعاءات بأنها "امرأة غير أخلاقية" وغير صالحة لتعليم الأطفال، ونشرت وصفا مفصلا لكيفية قتل اللاجئين وأولئك الذين يقدمون لهم المساعدات، ووجهت تهديدات بالعنف الجسدي ضد أولئك الذين يقدمون لهم المساعدة.
- 3 - وعندما تقدمت بشكوى في مخفر الشرطة المحلي ضد أولئك الذين يدلون بهذه التصريحات، لم يتخذ أي إجراء. وقيل لها إنها كانت محظوظة لأن الشرطة المناوبة استمعت إليها.
- 4 - وما اختارت السيدة بيهوراك القيام به، والعواقب التي واجهتها، يمثلان تجارب العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في مجال الهجرة واللاجئين واللجوء. والكثيرون منهم يصيرون مدافعين عن حقوق الإنسان عندما يقررون الرد على الانتهاكات المحلية لحقوق الإنسان. ويتعرض الكثيرون منهم لمخاطر شخصية جسيمة ويتمون بأنهم مهربو بشر وعملاء للأجانب ومهربون وإرهابيون. وتهاجمهم السلطات الحكومية والمتطرفون العنيفون والعصابات الإجرامية المنظمة. وكثيرا ما يتعرض المدافعون عن هذه القضايا للسجن أو التشهير أو الترحيل أو الاختطاف أو الاعتداء البدني أو القتل لما يقومون به من أعمال.
- 5 - وعلى الرغم من ذلك، يواصل المدافعون عن حقوق الإنسان تقديم المشورة القانونية والمساعدات الطبية والإنسانية المنقذة للحياة لمن هم في أمس الحاجة إليها. وقد استمعت المقررت الخاصة إلى العديد من الأشخاص الذين يعيشون بالقرب من الحدود البحرية والبرية في جميع أنحاء العالم الذين قرروا الدفاع عن حقوق الآخرين على حساب تعريض أنفسهم مجازفات كبيرة. وهي تشيد بعملهم وتحث الدول على رعاية المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مناطقهم المحلية والاحتفاء بهم وعدم الإساءة لهم أو تشويه سمعتهم أو تجريمهم.
- 6 - وتلاحظ المقررة الخاصة أنها حددت في تقريرها الأول مسألة المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال الهجرة والمسائل ذات الصلة كأولوية في هذه المسألة⁽²⁾. وكانت أول رسالة أصدرتها، في يومها الأول كمقررة خاصة، في 1 أيار/مايو 2020، موجهة إلى حكومة اليونان، أثارت فيها مخاوف بشأن احتجاز المدافع عن حقوق الإنسان سلام كمال الدين، الذي أمر بمغادرة البلاد بعد أن قدم مساعدة إلى

(1) انظر الرسالة BIH 2/2020، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25641>.

(2) A/75/165.

المهاجرين. وأثارت الرسالة أيضا مسألة تخويف وتجريم المنظمات غير الحكومية التي تدافع عن حقوق الإنسان للمهاجرين في جزيرتي ليسبوس وخيوس⁽³⁾.

7 - وتلاحظ المقررة الخاصة أن العديد من المدافعين يضطرون إلى حماية حقوق الآخرين سرا. وتلاحظ كذلك أن هناك طائفة واسعة من الأشخاص يؤكدون الحق في الدفاع عن الحقوق في سياق الهجرة واللجوء. وبعض أولئك الذين يرفضون أن يديروا ظهورهم لمسألة انتهاكات حقوق الناس في هذه المناطق تليق صورتهم بالصورة التقليدية للمدافعين، بمن فيهم المحامون والصحفيون. والبعض الآخر ينحدر من مجتمع المهاجرين أو اللاجئين أو طالبي اللجوء، ودافعهم هو حقوق الإنسان ومساعدة الآخرين في حالات مماثلة. وبعضهم أفراد يتفاعلون مع ما يحدث محليا ويصبحون مدافعين في مجتمعات أحيائهم.

8 - وتلاحظ المقررة الخاصة أن العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يساعدون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء التحقوا بهذا العمل ليس لأنهم كانوا يعترفون احتراف مهنة في مجال حقوق الإنسان، بل قرروا التصرف عندما واجهوا أسرا، بما في ذلك أطفال، يموتون في مناطقهم. وهم ينقذون الناس من الغرق في البحار، وينقذون أولئك الذين يقومون بمحاولات يائسة لعبور الجبال، أو أولئك الذين يتجمدون في الغابات أو يسافرون عبر الصحاري. ويجلب بعض المدافعين الطعام والملابس للمحتاجين، أو يوفر المأوى، أحيانا في منازلهم، لأولئك الذين يقومون برحلات محفوفة بالمخاطر.

9 - ولدى بعض الدول قوانين تلزم الأشخاص بمساعدة المعرضين للخطر، ولكنها بعدئذ تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان وتحاكمهم لقيامهم بذلك على وجه التحديد⁽⁴⁾. وتعترف المقررة الخاصة أيضا بالمساهمة التي قدمها القضاة والمحامون في الدفاع عن حقوق من يساعدون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، وتلاحظ أن المحاكم رفضت بعض القضايا القانونية التي رفعتها السلطات ضد المدافعين.

10 - ويركز الكثير من الأدبيات عن عمل هؤلاء المدافعين - بما في ذلك التقرير الحالي - على التحديات والتهديدات والترهيب الذي يواجهونه والاعتداءات التي يتعرضون لها.

11 - ولكن المقررة الخاصة تريد أيضا أن تشيد بالنجاح الكبير الذي حققه المدافعون عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم في المساعدة على حماية حقوق الآخرين في هذا السياق، وإنقاذ عدد لا يحصى من الأرواح في البحر والبر، وضمان الحصول على اللجوء الذي كانوا حرموا منه لولاهم.

12 - وتلاحظ أن العديد من الدول فرضت قيودا على العاملين في مجال الهجرة أو اللاجئين أو اللجوء، بما في ذلك فرض شروط جديدة مرهقة على المنظمات غير الحكومية. وقد تم حل بعض المنظمات العاملة في هذه القضايا أو سُحبت رخصة تسجيلها.

13 - وتدرك المقررة الخاصة أن بعض هذه المسائل سبق أن تناولها زملاؤها، بمن فيهم المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين⁽⁵⁾، والمقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء

(3) انظر الرسالة GRC 2/2020، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25189>.

(4) انظر مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، Europe (2021)، p. 53: open season on solidarity. متاح على الرابط: www.omct.org/site-resources/legacy/Europe-Open-Season-on-Solidarity_2021-11-15-150546_kuut.pdf.

(5) A/HRC/44/42

أو بإجراءات موجزة أو تعسفا⁽⁶⁾، والمقررة الخاصة التي سبقتها في ولايتها الحالية⁽⁷⁾. وركزت المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان أيضا على هذه المسألة في التقارير الأخيرة وأنشطة الدعوة⁽⁸⁾.

14 - ومع ذلك، وعلى الرغم من الاهتمام الذي أولي لهذه المسألة، وعلى الرغم من أن الدول لديها إمكانية الوصول بانتظام إلى معلومات مفصلة عن المشاكل واقتراحات لحلها، فإن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال الهجرة واللجوء وحقوق اللاجئين لا يزال مستمرا. ويبدو أن هذا الاستهداف قد تكثف في أجزاء كثيرة من العالم، حيث تجاهلت دول التزاماتها بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ومن ثم يلزم إثارة هذه المسألة مرة أخرى.

15 - وكما أشار المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين في تقريره لعام 2021 عن عمليات الصد⁽⁹⁾، لم تتحسر "التحديات والتخويف والمضايقة والسياسات والممارسات التقييدية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم النساء، الذين يعملون على حماية حقوق المهاجرين".

16 - وقد دأب المقررون الخاصون المتعاقبون المعنيون بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان على إثارة هذه الشواغل مع الدول وأوصوا باتخاذ مزيد من الإجراءات لحماية المدافعين. وقبل أكثر من 20 عاما، أبلغ المكلف الأول بالولاية الدول بأن "المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يسعون إلى حماية الحقوق السياسية أو المدنية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية للفئات المهمشة والأشخاص المهمشين يواجهون مقاومة أقوى لعملهم، وهم أكثر ضعفا، ومن ثم أكثر عرضة للخطر. ومن بينهم قادة مجتمعات السكان الأصليين وغيرهم من الأقليات، وقادة حركات الفقراء، والمدافعون عن حقوق المرأة، والأقليات الجنسية، والمشردون، والمهاجرون، واللاجئون"⁽¹⁰⁾.

17 - وعلى الرغم من أن هذه المسائل والتوصيات تثار بانتظام مع الدول، بما في ذلك تذكيرها بالتزاماتها بحماية المدافعين الذين يدافعون سلميا عن حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، فإن الاعتداءات على المدافعين وعملهم لا تزال مستمرة، بما في ذلك من جانب الجهات الفاعلة الحكومية، مما أسفر عن ضرورة إعداد هذا التقرير.

18 - والاعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان لمساعدتهم السلمية للمحتاجين يكشف عن افتقار الدول إلى العزم على الوفاء بالمعايير الدولية التي التزمت باحترامها ويثير شواغل كبيرة بشأن نوايا الدول في الالتزام بالصكوك الدولية التي صدقت عليها. ولا يجوز أبدا معاقبة التضامن، والتعاطف ليس جريمة.

(6) A/HRC/41/36.

(7) A/HRC/37/51.

(8) انظر: مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، <https://ishr.ch/latest-updates/hrc45-criminalisation-defenders-europe-must-end/www.frontlinedefenders.org/>؛ وانظر أيضا www.civicius.org/index.php/freedoms-on-the-move و www.civicius.org/index.php/freedoms-on-the-move en/statement-report/defenders-beyond-borders-migrant-rights-defenders-under-attack-central-

(9) A/HRC/47/30.

(10) انظر الوثيقة E/CN.4/2002/106، الفقرة 115.

ثانيا - البيانات والمنهجية

19 - خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2020 إلى 11 حزيران/يونيه 2022 وحدها، أرسلت المقررة الخاصة 36 رسالة تتعلق بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون على دعم المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. وقد وجهت هذه الرسائل إلى ما مجموعه 21 بلدا. وتلقت المكسيك أكبر عدد منها (6 رسائل)؛ وإيطاليا (5 رسائل)؛ وماليزيا (3 رسائل) واليونان (3 رسائل). وأرسلت معظم الرسائل إلى مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (12 رسالة)؛ وإلى مجموعة دول أمريكا اللاتينية (8 رسائل) وإلى دول منطقة آسيا والمحيط الهادئ (7 رسائل).

20 - وقامت المقررة الخاصة بزيارة قطرية رسمية إلى اليونان في حزيران/يونيه 2022، حيث التقت بالعديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون مع المهاجرين واللاجئين وطلبي اللجوء. وستقدم تقريرا عن زيارتها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والخمسين في آذار/مارس 2023. وستدرج معظم المعلومات التي تلقتها خلال زيارتها في ذلك التقرير، ولن تتكرر في هذا التقرير.

21 - وتلاحظ المقررة الخاصة أيضا أن هناك قدرا كبيرا من الأدبيات الحديثة المتاحة التي تتحدث بالتفصيل عن تجارب المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في هذه المسائل، لا سيما في أوروبا، بما في ذلك تلك التي أعدها خبراء مستقلون تابعون للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية. وتعرب المقررة الخاصة عن تقديرها لأولئك الذين يوثقون هذا العمل، وقد استقادت في هذا التقرير من الكثير من تلك البحوث المتاحة كملك عام⁽¹¹⁾.

22 - ولإعداد هذا التقرير، تشاورت المقررة الخاصة أيضا مع مئات المدافعين والأكاديميين والخبراء القانونيين وغيرهم من جميع أنحاء العالم العاملين في هذا المجال، فضلا عن التقارير السابقة في إطار ولاية وتقارير الهيئات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان. واستقادت أيضا من المعلومات التي تلقتها استجابة لدعوتها إلى تقديم تقارير من الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان. وراجعت أيضا المؤلفات والمواد البحثية المتاحة عن عمل المدافعين العاملين في مجال الهجرة والقضايا ذات الصلة بها. ولا يمكن أن يتطرق التقرير إلى العديد من الحالات التي تعرفها المقررة الخاصة لأسباب تتعلق بالأمن والقيود المفروضة على حجم التقرير.

23 - وعلى الرغم من العديد من الدراسات الأكاديمية وغيرها من الدراسات التي تم بحثها بدقة والتي تركز على المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يساعدون المهاجرين واللاجئين وطلبي اللجوء، فإنها تدرك أنه من المستحيل أن نعرف معرفة دقيقة عدد الأشخاص الذين يستجيبون لهذه الأزمة الدولية، أو عدد الأشخاص الذين يحاولون مساعدتهم.

24 - ومن الصعب أيضا تحديد بيانات عن أعداد الأشخاص الذين تمت مساعدتهم أو إنقاذهم، وعدد الذين يموتون أثناء رحلاتهم. ويسجل مشروع المهاجرين المفقودين التابع للمنظمة الدولية للهجرة عدد الأشخاص الذين لقوا حتفهم منذ عام 2014 أثناء عملية الهجرة نحو وجهة دولية، بغض النظر عن وضعهم

(11) انظر مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، *open season on solidarity*;

www.frontlinedefenders.org/en/statement-report/defenders-beyond-borders-migrant-rights-defenders-under-attack-central-america؛ و <http://www.amnesty.org/en/latest/news/2020/03/europe-people-helping-refugees-and-migrants-risk-jail-as-authorities-misuse-anti-smuggling-laws>

القانوني. وبالنسبة لعام 2021، بلغ هذا الرقم 5 880، لكن المشروع أشار إلى أنه "نظرا لأن جمع المعلومات يمثل تحديا، فإن جميع الأرقام لا تزال أقل من الواقع"⁽¹²⁾.

25 - وفي عام 2021، بلغ التوزيع الإقليمي 1 564 بالنسبة لأفريقيا، و 1 248 في الأمريكتين، و 788 في آسيا، و 133 في أوروبا، و 2 048 في منطقة البحر الأبيض المتوسط، و 99 في منطقة غرب آسيا⁽¹³⁾.

26 - وفي دراسة أجرتها المنظمة غير الحكومية مراقب حقوق الإنسان الأوروبي - المتوسطي، أفادت أنه في عام 2021، توفي أو اختفى 1 838 مهاجرا في البحر الأبيض المتوسط، بمعدل خمس وفيات يوميا. ويمثل هذا العدد زيادة بنحو 20 في المائة مقارنة بعام 2020، عندما بلغ عدد حالات الوفاة المسجلة 1 448 حالة⁽¹⁴⁾. ووفقا لمدافعين محليين عن حقوق الإنسان وصحفيين، لقي ما لا يقل عن 21 شخصا حتفهم في الغابات المتجمدة على طول الحدود بين بولندا وبيلاروس⁽¹⁵⁾.

ثالثا - الإطار القانوني الواجب التطبيق

27 - يقوم المدافعون عن حقوق الإنسان وغيرهم من الجهات الفاعلة والمنظمات في المجتمع المدني بدور بالغ الأهمية في دعم حقوق المهاجرين، وتوفير الخدمات للفئات الضعيفة، والعمل مع الحكومات لمعالجة أزمة السياسات المتعلقة باللاجئين. وينبغي دعمهم وعدم تقييد حركتهم في هذا العمل الحيوي.

28 - ولا يستثني الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا (الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان) المهاجرين أو اللاجئين أو طالبي اللجوء من حمايته، ولا أولئك الذين يدافعون عن حقوقهم.

29 - كما ينص الإعلان على أن "من حق كل شخص، بمفرده وبلاشتراك مع غيره، أن يدعو ويسعى إلى حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي".

30 - ويقصد بمصطلح "المدافع عن حقوق الإنسان" الأفراد أو الجماعات ممن يسعون، بصفاتهم الشخصية أو المهنية وبطريقة سلمية، إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ويحدد المدافعون عن حقوق الإنسان في المقام الأول بما يفعلون ويوصفون بما يقومون به من أعمال من أجل حماية حقوق الإنسان.

31 - وحقهم في ممارسة الحقوق والحريات الأساسية مثل الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمشاركة في شؤون المجتمع، وحرية التعبير والرأي، راسخ بقوة في النظام الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وغير ذلك من الصكوك الدولية والإقليمية الرئيسية.

(12) انظر <https://missingmigrants.iom.int>.

(13) المرجع نفسه.

(14) انظر: www.euromedmonitor.org/en/article/4831/Renewed-Tragedy-The-rise-of-drowned-&-missing-migrants-&-asylum-seekers-toll-in-2021.

(15) انظر: www.itv.com/news/2022-04-09/the-refugees-freezing-to-death-a-few-miles-from-where-others-get-a-warm-welcome.

32 - ولا يتوقف القيام بدور المدافع عن حقوق الإنسان على مهنة المدافع. ويضم المدافعون في صفوفهم محامين وقضاة وصحفيين وأكاديميين ينتمون لطائفة من المهن أو الوظائف الأخرى، أو أشخاصا ليسوا في وظائف رسمية. ويمكن أن يكون المدافعون عن حقوق الإنسان مهاجرين أو لاجئين أو طالبي لجوء.

33 - وفي حين أن للدول الحق السيادي في تحديد سياساتها المتعلقة بالهجرة، فإن هذا الحق مقيد بالالتزامات التي تعهدت بها الدول طوعا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن طائفة متنوعة من الاتفاقات الدولية تنطبق على مجموعات معينة معترف بها على نطاق واسع، مثل اللاجئين والعمال المهاجرين، فإن جميعهم وحلفاءهم يشتركون في نفس حقوق الإنسان العالمية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان التمييز على أساس الجنسية؛ وأصدرت هيئات المعاهدات المسؤولة عن تفسير الصكوك الأساسية للنظام الدولي لحقوق الإنسان والإشراف عليها توجيهات واضحة بأن الحقوق المنصوص عليها في المعاهدات تنطبق دون تمييز بين المواطنين وغير المواطنين، وبالتالي ينبغي أن يتمتع بها جميع المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.

34 - والمبادئ والتوجيهات العملية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يعيشون في أوضاع هشة تؤكد من جديد أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان. وينص المبدأ 18 من المبادئ والتوجيهات على أنه ينبغي للحكومات "أن توفر، في القانون وفي الممارسة العملية، بيئة آمنة وميسرة وتمكينية للأفراد والمنظمات التي تعمل على تعزيز أو حماية حقوق الإنسان للمهاجرين. وعدم تجريم عملية تقديم الدعم أو المساعدة إلى المهاجرين أو فرض عقوبات على مقدميها من خلاله. وضمان عدم انتهاك حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان أو تقليصها بسبب العمل الذي يقومون به. وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون تحديدا على الدفاع عن حقوق المهاجرين والمهاجرين الذين يدافعون عن حقوق غيرهم من المهاجرين"⁽¹⁶⁾. وتدعو أحكام إضافية الدول إلى وضع سياسات وبرامج عامة تدعم وتحمي المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع مراحل عملهم. ويجب أن تكون أي قيود تفرض على أنشطتهم متفقة مع المعايير الدولية.

رابعاً - الاتجاهات

35 - تلاحظ المقررة الخاصة أن المدافعين الذين يرفضون أن يديروا ظهورهم لأولئك الذين يحتاجون إلى المساعدة قد حققوا نجاحا ملحوظا في عملهم، حيث أنقذوا أرواحا وساعدوا آلاف الأشخاص.

36 - وتلاحظ أيضا أن المدافعين الذين يعملون في هذه القضايا يواجهون طائفة من الاعتداءات، بما في ذلك الشائعات وحملات التشهير والسجن والترحيل والتهديدات والاختطاف وجرائم القتل.

37 - وفي مذكرة أعدت لهذا التقرير، أبلغت اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان في فرنسا عن عدة حالات اعتداء بدني على مدافعين يعملون على مساعدة المهاجرين⁽¹⁷⁾.

(16) انظر: مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمجموعة العالمية المعنية بالهجرة، "Principles and Guidelines, supported by practical guidance, on the human rights protection of migrants in vulnerable situations" (المبادئ والتوجيهات العملية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يعيشون في أوضاع هشة)، (جنيف)، المبدأ 18. متاح على الرابط: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/PrinciplesAndGuidelines.pdf.

(17) مذكرة قدمتها اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان.

38 - وتلاحظ المقررة الخاصة أن بعض القوانين تمكن من مقاضاة وتجريم المدافعين عن حقوق المهاجرين. ويمثل المدافعون أمام المحاكم لحماية حقوق الآخرين لأن التضامن مجرّم وغالبا ما يخلط بينه وبين تهريب البشر. وينبع عدد من هذه القوانين المحلية من توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن التيسير.

39 - وفي ورقة بحثية نشرت في عام 2019، أشارت منظمة المنصة الاجتماعية للبحوث بشأن الهجرة واللجوء إلى أن القوانين الوطنية التي تمت بموجبها مقاضاة المدافعين عن حقوق الإنسان تشمل تلك التي "تقع ضمن اختصاص قانون الاتحاد الأوروبي - أي توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن التيسير". وتنتقد المنظمة التوجيه بسبب "التعريف" الغامض والمبهم "للجرائم والمخالفات المتعلقة بالتيسير والافتقار إلى معايير للحقوق الأساسية في التوجيه المتعلق بالتيسير. وهو يفتح الأبواب أمام سوء التفسير وسوء الاستخدام"⁽¹⁸⁾. وفي عام 2020، سجل بحث أجريته منظمة المنصة الاجتماعية حالات 171 فردا في 13 دولة عضوا في الاتحاد الأوروبي تم تجريمهم لتضامنهم مع المهاجرين⁽¹⁹⁾.

40 - وأشار بحث أكاديمي نشرته شبكة EU-CITIZEN في أيار/مايو 2020⁽²⁰⁾ وحزيران/يونيه 2021⁽²¹⁾، وهي شبكة من الأكاديميين الذين يركزون على حقوق المواطنة الأوروبية، إلى أن توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن التيسير لا يشترط "منفعة مالية أو مادية أخرى" لتيسير الدخول أو العبور غير النظامي ليكون مستوفيا لشروط الجريمة، وأن أربعة فقط من دول الاتحاد الأوروبي تشترط إثبات دافع الربح لمساعدة المهاجرين بهذه الطريقة لاعتباره جريمة. وتلاحظ الدراسة أن العديد من دول الاتحاد الأوروبي "تواصل تجريم السلوك غير الربحي، مثل توفير الطعام المجاني أو المأوى أو إركاب المهاجرين غير النظاميين في سيارة" على الرغم من أن التوجيه يتضمن "شرط الإعفاء الإنساني" الاختياري، وتشير إلى أن "ما يسمى بحالات 'تجريم التضامن' تترتب عليها آثار مخيفة خطيرة على المجتمع المدني، لا سيما حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير". كما تحدثت المنظمة بالتفصيل عن العديد من الاعتداءات على أولئك الذين يدافعون عن حقوق المهاجرين والحقوق المتصلة بهم من خلال استخدام الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة في الاتحاد الأوروبي.

41 - والمدافعون معرضون للاعتداء ويرجع ذلك جزئيا إلى الافتقار إلى الحماية على الصعيدين الوطني والإقليمي. وأشارت دراسة أجريت بتكليف من البرلمان الأوروبي ونشرت في تشرين الأول/أكتوبر 2020 إلى أنه في حين أن الكثيرين من "المدافعين عن حقوق المهاجرين تعرضوا لحملات تشهير واعتداءات لفظية وجسدية وغرامات إدارية وحتى ملاحقات جنائية ... فإنه لم توضع آلية إقليمية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في أوروبا"⁽²²⁾.

(18) انظر: <https://migrationresearch.com/storage/app/uploads/public/5efb3c/62e/5efb3c62ed04f608791146.pdf>

(19) انظر: www.migpolgroup.com/wp-content/uploads/2020/03/ReSoma-criminalisation-.pdf

(20) انظر: https://ec.europa.eu/info/sites/default/files/ad-hoc-literature-review-analysis-key-elements-slap_en.pdf

(21) انظر: https://ec.europa.eu/info/sites/default/files/slap_comparative_study.pdf

(22) انظر: www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2020/659660/IPOL_STU659660_EN.pdf

42 - ويمثل منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة شبكة من 164 منظمة تعمل مع المهاجرين غير النظاميين في 31 بلدا. وفي مذكرة أعدت لهذا التقرير، قدم المنبر أيضا معلومات تفيد بأنه بين كانون الثاني/يناير 2021 وأذار/مارس 2022، تم تجريم ما لا يقل عن 89 شخصا في الاتحاد الأوروبي، وفقا لرصد إعلامي لمختلف وكالات الأنباء الوطنية⁽²³⁾. وكان أربعة منهم مهاجرين. وتم تجريم أشخاص بسبب أفعال تشمل: توفير الغذاء والمأوى والمساعدة الطبية والنقل وغيرها من المساعدات الإنسانية لأشخاص عبروا الحدود وكانوا في ظروف قاسية؛ والمساعدة في تقديم طلبات اللجوء؛ وإنقاذ مهاجرين في البحر. وفي الغالبية العظمى من الحالات (88 في المائة)، اتهم المدافعون عن حقوق الإنسان بتيسير الدخول أو العبور أو الإقامة أو تهريب المهاجرين، تبعا لكيفية تعريف الجريمة في التشريعات الوطنية⁽²⁴⁾. وفي 28 في المائة من هذه الحالات، بالإضافة إلى جريمة التهريب، اتهم أشخاص أيضا بغسل الأموال والتجسس والانتماء إلى منظمة إجرامية⁽²⁵⁾.

43 - ووفقا لمنبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة، فإن التهم الأخرى المستخدمة لتجريم المدافعين عن حقوق الإنسان تشمل: تعكير صفو السلام⁽²⁶⁾؛ والتآمر وإساءة استخدام المنصب والاحتياال والابتزاز والاختلاس والتحريض على الهجرة غير النظامية⁽²⁷⁾؛ والتواجد في منطقة طوارئ (أي على الحدود الليتوانية والبولندية مع بيلاروس)⁽²⁸⁾؛ والحصول على أسرار الدولة بشكل غير قانوني⁽²⁹⁾؛ واختطاف سفينة والقيام بعمل إرهابي⁽³⁰⁾؛ والمقاومة وممارسة العنف ضد سفينة حربية⁽³¹⁾؛

(23) انظر: M. Gionco and J. Kanics, "Resilience and Resistance in defiance of the criminalization of solidarity across Europe" (Greens/EFA, Brussels, 2022), annex 3.

(24) W. Strzyżyńska, "Poland detains activists accused of smuggling migrants over Belarus border", The Guardian, 25 March 2022; Iuventa, "Italian prosecutor presses charges against the Iuventa crew", 4 March 2021; swissinfo.ch, "Un juez italiano archiva la investigación contra ONG por tráfico de migrantes", 28 January 2022; B. Rumieńczyk, "Aktywistka przesłuchana w kajdankach. KIK: 'Dlaczego są dwie kategorie uchodźców i pomagających?'", Oko.press, 29 March 2022; Memesita, "Criticism of church asylum verdict against religious sister", 6 June 2021; E. Wallis, "Greece: Migrant accused of smuggling sentenced to 146 years in prison", InfoMigrants, 14 May 2021; P. Myers, "French judges clear farmer who offered humanitarian solidarity to migrants", RFI, 31 March 2021.

(25) T.M. Issa, "Greece to put Syrian swimmer, aid workers who helped migrants on trial for espionage", Alarabia News, 18 November 2021.

(26) J. Plucinska, "Locals helping migrants on Poland-Belarus border fear backlash", swissinfo.ch, 15 November 2021.

(27) Deutsche Welle, "Migrant-friendly Italian ex-mayor sentenced to 13 years in prison", InfoMigrants, 1 October 2021.

(28) المجلس الأوروبي المعني باللاجئين والمنفيين، "الحدود الشرقية للاتحاد الأوروبي: بيلاروس وبولندا تقومان بأعمال عنف وحشي وتمنعان عمال الإغاثة، وليتوانيا ترفع حالة الطوارئ"، 14 كانون الثاني/يناير 2022.

(29) وكالة أسوشيتد برس، "اليونان: الإفراج عن مصور نرويجي محتجز بتهمة التجسس"، 21 آذار/مارس 2022.

(30) S. Sanderson, "Calls to release three young asylum seekers in Malta grow, as EU countries face criticism for jailing migrants", Info Migrants, 26 October 2021.

(31) "Niente processo per Carola Rackete, 'suo dovere portare migranti in porto'", huffingtonpost.it, 19 May 2021.

والتواطؤ في عملية الاتجار بالبشر⁽³²⁾. بيد أن التقارير تفيد بأنه من المرجح أن هذه الأرقام لا تمثل سوى نسبة مئوية ضئيلة جدا من الأشخاص الذين يجرّمهم الاتحاد الأوروبي بسبب تضامنهم مع المهاجرين⁽³³⁾.

44 - وأشار المفوض البولندي لحقوق الإنسان، في مذكرة أعدت لهذا التقرير، إلى أن حكومة بولندا "لم تفعل شيئا يذكر لدعم وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذي شاركوا في مواجهة هذه الأزمة. والواقع أن الإجراءات التشريعية والمادية التي اتخذتها الحكومة توحى بأن الهدف كان صرفها عن المشاركة في تقديم المساعدة إلى المهاجرين غير النظاميين"⁽³⁴⁾.

45 - بالإضافة إلى حالات الاستهداف الفردي للمدافعين المذكورة أعلاه، أعلنت في أيلول/سبتمبر 2021 حالة الطوارئ في المنطقة الواقعة على طول الحدود بين بولندا وبيلاروس والتي منعت فعليا وصول النشطاء والصحفيين إلى "منطقة الحظر" التي أقيمت. وقد منع ذلك المدافعين عن حقوق الإنسان من رصد أعمال السلطات في المنطقة ومن تقديم الإغاثة الإنسانية لطالبي اللجوء⁽³⁵⁾.

46 - ويُستهدف المدافعون الذين يعملون في مجال هذه الحقوق في كل قارة. وأشارت منظمة 'المهاجر الدولي'، وهي منظمة غير حكومية تعمل في الفلبين في مجال حقوق المهاجرين، في مذكرة أعدت لهذا التقرير إلى أننا "شهدنا زيادة في وضع أسماء قادة المهاجرين الفلبينيين من منظمة 'المهاجر الدولي' والجماعات التابعة لها" على القائمة السوداء، وأن المنظمة والمجموعات التابعة لها قد تعرضت لهجمات على وسائل التواصل الاجتماعي بسبب عملها مع المهاجرين⁽³⁶⁾.

47 - كما يبلغ المدافعون عن هذه القضايا في الجمهورية الدومينيكية عن تعرضهم لهجمات وتشهير وتهديدات على وسائل التواصل الاجتماعي⁽³⁷⁾.

48 - فالح حمودي هو مدافع عن حقوق الإنسان في الجزائر والسكريتر الوطني لقسم الهجرة في النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية. ووفقا للمعلومات الواردة، أُلقي القبض عليه مرارا في السنوات الأخيرة بسبب عمله في مجال حقوق الإنسان⁽³⁸⁾.

49 - وفي حزيران/يونيه 2021، أبلغ عن أن شرطين أخذ السيد حمودي من منزله إلى مقر شرطة المخابرات العامة في تلمسان، حيث قام باستجوابه ثلاثة شرطين آخرين بشأن دوره كنفابي في النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية في الدفاع عن المهاجرين، ومشاركتها في مناقشات على

(32) التضامن ليس جريمة، "البيان الصادر في 26 أيار/مايو 2021 بشأن استئناف الأحكام المتعلقة بالتضامن والهجرة"، 26 أيار/مايو 2021.

(33) مذكرة ومصادر قدمها منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

(34) مذكرة مقدمة من المفوض البولندي لحقوق الإنسان.

(35) المرجع نفسه.

(36) مذكرة مقدمة من منظمة 'المهاجر الدولي'.

(37) مذكرة مقدمة من مرصد المهاجرين في منطقة البحر الكاريبي ومركز التنمية المستدامة.

(38) انظر الرسالة DZA 2/2022، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27066>

شبكات التواصل الاجتماعي مع منظمات غير حكومية دولية. ويقال إن الشرطة أخبرته أن هذا العمل يشكل تعدياً على السيادة الوطنية⁽³⁹⁾.

50 - كما تستهدف السلطات المنظمات التي تساعد المهاجرين، والتي غالباً ما يعمل فيها مدافعون عن حقوق الإنسان. ويُطرح في نيكاراغوا القانون العام لعام 2022 بشأن تنظيم ومراقبة المنظمات غير الربحية الذي يتضمن قسماً يحاول تنظيم نسبة غير النيكاراغويين المسموح لهم بأن يكونوا أعضاء في منظمات غير حكومية. وكما لوحظ في رسالة موجهة إلى السلطات النيكاراغوية "تنص المادة 12 من القانون، المتعلقة بتكوين الجمعيات، على نسبة أقصاها 25 في المائة من الأعضاء 'من جنسيات أخرى مقيمة في نيكاراغوا'. وهذا من شأنه، مثلاً، أن يعيق المهاجرين من إنشاء جمعية للدفاع عن حقوقهم في البلد"⁽⁴⁰⁾.

51 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2020 في قبرص، أدرج اسم المنظمة غير الحكومية 'العمل من أجل الدعم والمساواة ومناهضة العنصرية' في قائمة الجمعيات المقرر حلها التي نشرتها وزارة الداخلية. وخلال الإثني عشر شهراً السابقة، كانت هذه المنظمة وغيرها من المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الهجرة وطالبي اللجوء في قبرص أهدافاً للتعليقات التي أدلت بها وزارة الداخلية والتي يمكن اعتبارها تعليقات تشهيرية. وقد اتهمت هذه المنظمات بالتعاون مع منظمات إرهابية وبالفساد والضلوع في غسل الأموال. ويبدو أن منظمة 'العمل من أجل الدعم والمساواة ومناهضة العنصرية' استهدفت بسبب عملها في تقديم الدعم للمهاجرين ومكافحة التمييز العنصري وكره الأجانب⁽⁴¹⁾.

52 - وسعت أيضاً سلسلة من القوانين في اليونان صدرت في السنوات الأخيرة إلى تقييد وحظر عمل المدافعين الذين يساعدون المهاجرين⁽⁴²⁾. وفي أيلول/سبتمبر 2020، أصدرت السلطات الفرنسية في مقاطعة با - دو - كاليه تدابير تمنع توزيع الأطعمة المجانية⁽⁴³⁾.

خامساً - المدافعون السريون

53 - تلقت المقررة الخاصة معلومات مفصلة من بلدان كثيرة عن المدافعين الذين يجبرون على العمل سرا خوفاً من تعرضهم لاعتداءات بسبب عملهم في مساعدة المهاجرين أو اللاجئين أو طالبي اللجوء. وكثيراً ما يكون هذا الدفاع عن حقوق الآخرين مخفياً عن السلطات وعن أسرهم ومجتمعاتهم المحلية وجيرانهم.

54 - وتذكر المقررة الخاصة الضغوط الشديدة التي يتعرض لها المدافعون الذين يجبرون على تأكيد حقهم في الدفاع عن حقوق الآخرين سرا، بمن فيهم المدافعون الذين يجلبون الطعام والدواء للمهاجرين

(39) المرجع نفسه.

(40) انظر الرسالة NIC 1/2022، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27262>.

(41) انظر الرسالة CYP 1/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26312>.

(42) انظر مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، Europe: open season on solidarity, pp. 44-46; مذكرة قدمتها اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان.

(43) انظر: www.infomigrants.net/fr/post/27209/calais--un-arrete-interdit-aux-associations-de-distribuer-de-la-nourriture-aux-migrants-les-humanitaires-sinsurgent (متاح باللغة الفرنسية فقط).

وغيرهم، أحيانا تحت جنح الظلام. ويُؤوي بعض المدافعين سرا أشخاصا في منازلهم أو يقدمون المساعدة الطبية في عيادات مؤقتة سرية.

55 - وفي مواجهة خطر ملاحقتهم بتهمة تسهيل الهجرة غير الشرعية، غالبا ما يمضي عملهم دون اعتراف أو حماية.

56 - وكان يتعين تنظيم بعض الاجتماعات التي تعقدها المقررة الخاصة مع المدافعين العاملين في هذه المسائل بسرية خوفا من تعرض المدافعين للانتقام. فعلى سبيل المثال، سمعت المقررة الخاصة أن عددا من المدافعين في ليبيا تعرضوا للاعتداء بسبب عملهم في مساعدة المهاجرين. وأفادوا بتعرضهم للتعذيب وتطليخ سمعتهم بمزاعم جنسية، لكنهم كانوا يخشون التصريح عن أسمائهم خشية أن يؤدي ذلك إلى مزيد من الاعتداءات عليهم. وقالوا إن المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يدافعون عن حقوق المهاجرين متهمون بالتآمر ضد استقرار ليبيا ومحاولة توطين البلاد بالمهاجرين، وأنهم يشعرون بأنهم معرضون للهجوم من قبل الميليشيات. وقال آخرون إن الحكومة منعتهم من زيارة المهاجرين المحتجزين وإنهم يتعرضون لسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز والتهديدات من جانب عصابات الاتجار بالبشر.

57 - واستمعت أيضا إلى الصعوبات التي يواجهها بعض المدافعين عند تقديم المساعدة الطبية للمهاجرين⁽⁴⁴⁾.

58 - وتلاحظ المقررة الخاصة أن مختلف آليات الحماية الإقليمية والوطنية للمدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ التوجيهية الحكومية بشأن التعامل مع المدافعين لدعم وتعزيز عملهم، نادرا ما تتناول الكيفية التي يمكن بها للدول أن تدعم المدافعين الذين يعملون سرا. وكثيرا ما تُصمم آليات الحماية لمساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان عن طريق تسليط ضوء أشد على نشاطاتهم، والتصريح عن أسمائهم علنا، ولفت الانتباه إلى عملهم. ولأحظ المدافعون الذين تمت استشارتهم في إعداد هذا التقرير أيضا أن آليات الحماية القائمة كثيرا ما تعاني من نقص الموارد وتقتل في حماية المدافعين العاملين في المسائل المتصلة بالهجرة واللجوء.

59 - وبالنسبة للمدافعين الذين أجبروا على العمل سرا، يلزم البحث عن أساليب أخرى لحمايتهم وحماية عملهم. ويمكن لدول من بلدان ثالثة أن تروج لعملهم وأن ترحب به من خلال الإشادة علنا بالجهود التي يبذلونها عموما، وبإصدار إعلانات مؤيدة لأولئك الذين يعملون سرا، وبمطالبة السلطات بالتوقف عن استهدافهم، وبالاعتراف بالمساهمة التي يقدمها هؤلاء المدافعون دون تسميتهم.

60 - وفي عام 2022، منح المفوض البولندي لحقوق الإنسان جائزة بافيل فلودكوفيتش السنوية، التي تمنح تقديرا للمدافعين عن حقوق الإنسان، إلى المجتمع المحلي لميخالوفو، وهي منطقة بالقرب من حدود بيلاروس التي أصبحت مركزا غير رسمي للمساعدات الإنسانية المقدمة على طول الحدود⁽⁴⁵⁾.

61 - وينبغي للدول أن تتعامل مع المدافعين الذين يعملون سرا بدعوتهم إلى مشاورات سرية للاستماع إلى أفضل السبل التي يريدون بها الحصول على الدعم والمساعدة.

(44) مقابلة مع مدافعين من تونس.

(45) انظر: <https://bip.brpo.gov.pl/pl/content/przedstawiciele-wladz-michalowa-odebrali-nagrode-im-pawla-wlodkowica> (متوفر باللغة البولندية فقط).

62 - وفي تقرير صدر في آذار/مارس 2020، أبلغت منظمة العفو الدولية عن حالات استهدفت أشخاصا لمساعدتهم مهاجرين في إسبانيا وإيطاليا وسويسرا وفرنسا وكرواتيا ومالطة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واليونان⁽⁴⁶⁾.

63 - ويواجه المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون في قضايا الهجرة واللاجئين واللجوء مجموعة من التهديدات والاعتداءات، بما في ذلك التهديد بالموت بالقتل. وفي أيلول/سبتمبر 2021، قُتل المدافع عن حقوق الإنسان واللاجئ مهيب الله رميا بالرصاص في بنغلاديش. وكان معروفا بعمله في توثيق انتهاكات الحقوق ضد أقلية الروهينغا في البلد⁽⁴⁷⁾. وكان قبل مقتله قد تلقى تهديدات بأنه رفع تقارير إلى السلطات، كما يفعل العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان في أنحاء مختلفة من العالم، وهذه قضية تناولتها المقررة الخاصة في تقرير عام 2020⁽⁴⁸⁾.

64 - وبعد وفاة السيد مهيب الله، تلقى المدافع عن حقوق الإنسان عبد الغني تهديدات بالقتل على وسائل التواصل الاجتماعي مفادها إنه يجب أن يأخذ مكان السيد مهيب الله في مخيم اللاجئين. والسيد عبد الغني هو رئيس منظمة حقوق الإنسان لروهينغا ميانمار الإثنيين، بماليزيا، ومقرها في كوالالمبور. وكجزء من هذا العمل، فإنه يدافع عن حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء، وقد تعرض لسنوات من الإساءة والتهديدات على وسائل التواصل الاجتماعي⁽⁴⁹⁾.

65 - ولورينزو أورتيز هو قس معمداني ومدافع عن حقوق الإنسان يعمل منذ خمس سنوات في مساعدة المهاجرين على الحدود بين المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية، ويوفر لهم الطعام والمأوى. وكان يقود شبكة من الملاجئ في مدينتي نويفو لاريدو ومونتيري في المكسيك، وكذلك تكساس في الولايات المتحدة الأمريكية، وأصبح على مدى السنوات القليلة الماضية، هدفا للكارتلات المحلية التي تستفيد من نقل المهاجرين عبر الحدود.

66 - وفي 2 حزيران/يونيه 2022، قام أعضاء إحدى الكارتلات المحلية باختطاف السيد أورتيز، فقد اعتبروا أنشطته الطوعية في مجال حقوق الإنسان تشكل تهديدا للأرباح التي يجنونها من تهريب البشر⁽⁵⁰⁾. وهدد أعضاء الكارتل بقتله وعائلته واحتجزوه مقابل دفع فدية قدرها 40 000 دولار. ونتيجة قوة رد فعل المجتمعات المحلية ونشر الحرس الوطني المكسيكي وأفراد الجيش، أطلق سراح السيد أورتيز في 4 حزيران/يونيه 2022 دون دفع فدية. ولا يزال في حالة خطر شديد ويخشى من تعرضه للانتقام عنيف لمواصلته الدفاع عن حقوق المهاجرين.

(46) انظر: www.amnesty.org/en/documents/eur01/1828/2020/en.

(47) انظر الرسالة BGD 5/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26778>.

(48) A/HRC/46/35.

(49) انظر الرسالة MYS 8/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26865>.

(50) انظر الرسالة MEX 8/2022.

- 67 - وتشير المنظمة غير الحكومية 'حقوق الإنسان أولاً' التي تتخذ من الولايات المتحدة الأمريكية مقراً لها إلى وقوع سلسلة من الاعتداءات من قبل الكارتلات، بما في ذلك اختطاف زعماء دينيين كانوا يقدمون المساعدة للمهاجرين وطالبي اللجوء على طول الحدود⁽⁵¹⁾.
- 68 - إنجلبرت هابوموريمي، المعروف باسم "أنجلو"، لاجئ من رواندا يعيش في غوما، جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومنذ عام 2016، عمل مع المنتدى العالمي لقادة اللاجئين، وهي منظمة تقدم تقارير عن قضايا اللاجئين وتقدم الدعم للمجتمعات المحلية التي نزحت قسراً. وفي أيار/مايو 2021، غادر منزله وتوجه إلى مكتب 'منظمة أعمال وأنشطة للتنمية والتأطير الاجتماعي'، وهي شريك لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المدينة⁽⁵²⁾.
- 69 - ولكنه لم يصل قط إلى المكتب، وثمة مخاوف من أنه تعرض لاختفاء قسري. ويعتقد زملاؤه أن اختفائه يمكن أن يكون مرتبطاً بالتهديدات، بما في ذلك تهديدات بالقتل، التي كان يتلقاها هو وأعضاء آخرون في المنتدى العالمي لقادة اللاجئين منذ نيسان/أبريل 2021 من أفراد قوات الأمن والجماعات المسلحة، فضلاً عن أفراد آخرين مجهولي الهوية⁽⁵³⁾.
- 70 - وتفيد تقارير بأنه تلقى التهديدات قبل، وفي سياق، زيارته المقررة لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين إلى غوما في 23 نيسان/أبريل 2021. وكان من المقرر أن يجتمع ممثلان عن المنتدى العالمي لقادة اللاجئين مع المفوض السامي، وكانت المنظمة غير الحكومية تعترض أيضاً إصدار رسالة مفتوحة أثناء الزيارة. وفي 14 نيسان/أبريل 2021، اقتحم مجهولون مكتب المنتدى وسرقوا حاسوباً محمولاً حفظت عليه مسودة الرسالة، فضلاً عن وثائق أخرى استخدمت في عملية الكتابة⁽⁵⁴⁾.
- 71 - وفي وقت سابق من ذلك اليوم، اجتمع أعضاء المنتدى العالمي لقادة اللاجئين ومجموعة من اللاجئين في المكاتب لصياغة الرسالة. وأفيد بأن السيد هابوموريمي اتصل في وقت سابق بمكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في غوما بشأن المسائل الأمنية التي يواجهها هو وغيره من اللاجئين الذين تحدثوا علناً عن القضايا التي تؤثر على اللاجئين في البلدة⁽⁵⁵⁾.
- 72 - ويعتقد زملاؤه أن اختفائه يمكن أن يكون مرتبطاً أيضاً بحقيقة أنه ساعد مجموعة من 19 لاجئاً رواندياً عندما عبروا الحدود في منطقة كيباتي في نيراغونغو، شمال كيفو، في 19 أيار/مايو 2021، طالبين اللجوء.

(51) مذكرة قدمتها منظمة 'حقوق الإنسان أولاً'.

(52) انظر الرسالة COD 4/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26548>.

(53) المرجع نفسه.

(54) المرجع نفسه.

(55) المرجع نفسه.

سادسا - الصحفيون

73 - كثيرا ما يتعرض لاعتداءات الصحفيون الذين يفضحون انتهاكات حقوق المهاجرين وغيرهم، والاعتداءات عليهم، والصحفيون الذين يغطون المدافعين الذين يساعدون المهاجرين وغيرهم⁽⁵⁶⁾.

74 - وفي نيسان/أبريل 2021، تلقت المقررة الخاصة وغيرها من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة معلومات تشير إلى وجود نمط من التنصت على مكالمات عدة صحفيين ومراقبتهم في إيطاليا من قبل مدعين عامين يعود تاريخه إلى عام 2017. وكان من بين المستهدفين موظفون في منظمات الإغاثة الإنسانية ومدافعون عن حقوق الإنسان كانوا يغطون وقتذاك حالة الهجرة في وسط منطقة البحر الأبيض المتوسط. وشمل ذلك التنصت الذي لا أساس له على ما يبدو على الهاتف المحمول للصحفية المستقلة نانسي بورسيا. وبينما كانت تبحث في شبكات الاتجار بالبشر الليبية، ورد أن المدعين العاميين تنصتوا على هاتفها المحمول لفترة طويلة، وسجلوا مكالماتها وتتبعوا تحركاتها بواسطة جهاز تحديد الموقع الجغرافي. ويبدو أنه تم جمع تفاصيل شخصية ومعلومات عمّن تتصل بهم وأسماء مصادرها وغير ذلك من التفاصيل. وفي حالة واحدة على الأقل، يُزعم أن مدعين عاميين استمعوا إليها بينما كانت هي وصحفي آخر يناقشان كيفية جمع أدلة تصويرية على أعمال العنف التي تُرتكب ضد المهاجرين في مراكز الاحتجاز الليبية⁽⁵⁷⁾.

75 - وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، كان المصوران الصحفيان ماسيج موسكفا وماسيج نابرداليك وشخص آخر يوثقون حالة حقوق الإنسان للمهاجرين في بولندا بالقرب من الحدود مع بيلاروس. وأفيد بأن ثمانية جنود مسلحين وملثمين طوقوا سيارتهم وقيدوا أيديهم بأصفاد وهددوهم ثم صوروا رسائل في هواتفهم⁽⁵⁸⁾.

سابعا - المحامون

76 - المدافع عن حقوق الإنسان محمد أحمد سمير صبلوح محامٍ مقيم في لبنان يوثق القضايا ويساعد ضحايا التعذيب واللاجئين السوريين الذين يواجهون الترحيل. وبعد تزويد منظمة العفو الدولية بمعلومات في عامي 2020 و 2021 عن الانتهاكات المزعومة ضد اللاجئين السوريين في لبنان، ورد في نيسان/أبريل 2021 أن ممثلا عن مديرية الأمن العام طلب من السيد صبلوح "عدم التواصل مع المنظمات غير الحكومية الدولية" ووجه إليه تهمة "الخيانة العظمى". وفي أيلول/سبتمبر 2021، دافع السيد صبلوح عن مجموعة من ستة سوريين يواجهون الترحيل إلى الجمهورية العربية السورية. ويزعم أن ضباط الأمن العام استجوبوا المحتجزين للحصول على معلومات عن المدافع عن حقوق الإنسان⁽⁵⁹⁾.

(56) انظر الرسالة DZA 4/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26463>.

(57) انظر الرسالة ITA 2/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26512>.

(58) انظر الرسالة POL 1/2022، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26975>.

(59) انظر الرسالة LBN 8/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26807>.

- 77 - وفي أيار/مايو 2020، أثارت المقررة الخاصة مسألة مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان و "التحذير" منهم من قبل حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، انتقاماً منهم، حسبما قيل، لما يقومون به من عمل مع المهاجرين وطالبي اللجوء. وكان من بين هؤلاء عددٌ من المحامين، من بينهم مواطنة أمريكية اسمها نيكول راموس تعيش في تيهوانا، بالمكسيك، والمديرة القانونية لمنظمة "الأوترو لادو"، وهي منظمة تعمل في مجال حماية حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء في الولايات المتحدة الأمريكية والتقاضى الأوسع تأثيراً. وتلقت تقارير من طالبي لجوء تفيد بأن وكالة الجمارك وحماية الحدود أدلت ببيانات افتراضية ضدها في ميناء سان سيسيرو للدخول، بما في ذلك أن السيدة راموس "محتالة" و "محامية مزيفة" و "مثيرة للشغب"⁽⁶⁰⁾.
- 78 - وفي كانون الثاني/يناير 2019، احتجزت سلطات الهجرة المكسيكية المحامية إريكا بينيرو أثناء محاولتها دخول المكسيك في سان سيسيرو، وأخبرها مسؤولو الهجرة المكسيكيون أن حكومة أجنبية أصدرت تنبيها لسلطات الهجرة بشأن جواز سفرها. واحتجزت لمدة ساعتين قبل أن تمنع في نهاية المطاف من دخول المكسيك. وفي الشهر نفسه، احتجز مسؤولون مكسيكيون نورا فيليبس، المديرة القانونية لشركة "الأوترو لادو" في لوس أنجلوس ومواطنة أمريكية، في مطار غوادالاخارا بناء على "تنبيه لسلطات الهجرة" مرتبط بجواز سفرها الأمريكي. واحتجزت لمدة 10 ساعات تقريباً، لم تحصل خلالها لا هي ولا طفلها على طعام أو مياه شرب. والسيدة فيليبس امرأة ذات إعاقة وتحتاج إلى دواء للتحكم بحالاتها الطبية المتعددة. وفي نهاية المطاف، منعت من دخول المكسيك، وأعيدت هي وطفلها إلى الولايات المتحدة الأمريكية⁽⁶¹⁾.
- 79 - وبدأت هذه الحوادث وغيرها في عام 2017 ولكن يبدو أنها تصاعدت إلى ما قد بات يشكل نمطا من التحذير والمضايقة من قبل حكومة الولايات المتحدة الأمريكية.
- 80 - كما أبلغت المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الهجرة واللاجئين في المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية عن قيام متطرفين عنيفين بشن اعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، وغالبا ما يكون الدافع من وراء ذلك هو العداء العنصري وكره الأجانب ومعاداة السامية ومعاداة المسلمين. وتشمل هذه الحوادث إطلاق تهديدات على وسائل التواصل الاجتماعي⁽⁶²⁾.
- 81 - وفي مذكرة أعدت لهذا التقرير، أشارت اللجنة الوطنية اليونانية لحقوق الإنسان إلى أنه في آذار/مارس 2020، ظهر يونانيون وأعضاء من جماعات يمينية متطرفة/فاشية من بلدان أوروبية أخرى في جزيرتي بحر إيجه وإسفسوس، حيث انضموا إلى مجموعات من السكان المحليين الذين يعملون بصفة "ميليشيا" غير رسمية ضد طالبي اللجوء واللاجئين والمدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁶³⁾.
- 82 - ويستهدف المسؤولون الحكوميون والجهات الفاعلة من غير الدول أيضاً أولئك الذين يقدمون المساعدة القانونية للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.

(60) انظر الرسالة USA 2/2020، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25061>.

(61) انظر الرسالة MEX 2/2020، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25168>، والرسالة USA 2/2020.

(62) مذكرتان من منظمتي "الأوترو لادو وحقوق الإنسان أولاً".

(63) مذكرة مقدمة من اللجنة الوطنية اليونانية لحقوق الإنسان.

- 83 - 'تضامنية مراقبة ورصد حقوق الإنسان في جنوب شرق المكسيك' هي شبكة من منظمات المجتمع المدني التي ترافق المهاجرين في المكسيك وتحميهم. وأفادت أن قوات أمن مختلفة قامت بعرقلة عملها في نقاط حدودية مثل باسو ديل كايوتي، وإل بالينكي، وليمون، ولوس روخوس، ومنطقة كاسكا هوس.
- 84 - وفي عام 2021، ورد أن المدافعين عن حقوق الإنسان في التضامنية تعرضوا للتهديد على الحدود المكسيكية - الأمريكية من قبل مسؤولي المعهد الوطني المكسيكي للهجرة وطردتهم الشرطة من المبنى والتقطت لهم صوراً من دون موافقتهم⁽⁶⁴⁾. وأفاد مدافعون آخرون بأن عصابات مسلحة في المكسيك تتحل أحياناً صفة مسؤولين في الدولة وتعتدي على من يساعدون المهاجرين⁽⁶⁵⁾.
- 85 - ويفيد المدافعون المحليون في كولومبيا بأن أولئك الذين يساعدون المهاجرين على الحدود بين كولومبيا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) يعملون في ظروف خطيرة للغاية حيث تتحمل الجماعات المسلحة المكرسة للتجارة بالمخدرات المسؤولية عن الاعتداءات المباشرة على المهاجرين ومن يساعدونهم⁽⁶⁶⁾.

ثامناً - الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب جنسهم

- 86 - على غرار السيدة بيهورك في اليوسنة والهرسك، يُستهدف مدافعون آخرون أيضاً بسبب نوع جنسهم أو هويتهم الأخرى، فهم لا يتعرضون لاعتداءات بسبب ما يفعلونه فحسب، بل أيضاً بسبب هويتهم.
- 87 - فالنتينا تشوبيك مدافعة عن حقوق الإنسان ورئيسة المنظمة غير الحكومية تونغ جاخوني، التي تركز على قضايا الهجرة في الاتحاد الروسي. وكانت توجه انتقادات لاذعة لنظام الهجرة واللجوء في الاتحاد الروسي، ثم في عام 2006 فُرت من بلدها الأصلي أوزبكستان بعد أن احتجزها موظفو إنفاذ القانون في قبو لمدة 38 ساعة وهددوا باغتصابها وقتلها ونقطيع أوصالها، حسبما أُذيع.
- 88 - وحصلت على وضع لاجئ في الاتحاد الروسي في عام 2009، وكان يجري تمديد إقامتها سنوياً حتى عام 2021. ولكنها اعتقلت في أيلول/سبتمبر 2021 في مطار شيريميتيفو في موسكو بعد عودتها من رحلة إلى أرمينيا، واحتجزت لمدة أسبوع وسلطت عليها أضواء ساطعة مستمرة ولم يُسمح لها بالاتصال بمحام، وقالت إن تلك الأضواء أضرت ببصرها، ثم أُبلغت أنه تم إلغاء وضعها كلاجئة. وهي حالياً في أرمينيا وتواصل عملها في الدفاع عن حقوق المهاجرين⁽⁶⁷⁾.

(64) انظر الرسالة MEX 10/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26521>

(65) مذكرة مقدمة من المنظمات التالية: Contribución del Programa de Asuntos Migratorios de la Universidad Iberoamericana Ciudad de México, la Red Franciscana para Migrantes, el Centro por la Justicia y el Derecho Internacional, el Colectivo de Observación y Monitoreo de Derechos Humanos del Sureste Mexicano, el Centro de Derechos Humanos Fray Matías de Córdova A.C. and la Red Jesuita con Migrantes – Latinoamérica y el Caribe، وبدعم تقني من منظمة الفرانيسكان الدولية.

(66) المرجع نفسه.

(67) انظر الرسالة RUS 10/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26684>

89 - سيرج موسانا لاجئ في مخيم ناكيفالي للاجئين في جنوب أوغندا. وهو مدافع عن حقوق المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية ومدير جمعية ضحايا ناكيفالي، التي تكافح التمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجنسانية وحالة فيروس نقص المناعة البشرية، في مخيم ناكيفالي للاجئين. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2016، ورد نبأ عن قيام ثلاثة رجال بالاعتداء عليه والشرع بقتله. وتلقى طعنة بسكين في صدره وبطنه. وفي آذار/مارس 2017، ورد أنه اختطف من مخيم ناكيفالي للاجئين، وتعرض للتعذيب والاعتداء الجنسي من قبل ثلاثة ضباط عسكريين. وتعرض للضرب والإيذاء البدني واللفظي والحرق بسجائر مشتعلة والاغتصاب. وبعد يومين، ترك في غابة خارج ناكيفالي، وقيل له إنه إذا لم يمت قبل أن يعثر عليه شخص ما، فعليه أن يخبر الشرطة بأنه اختطف من قبل أفراد مجهولي الهوية. وفي آذار/مارس 2022، هوجم ثلاثة من أعضاء الجمعية، هم السيد موسانا وكيزا إستير وموكندي كابيدي، لهجوم من قبل أفراد مجهولي الهوية بالسكاكين ووصفوا بأنهم "مثليون منبوذون".

90 - ووفقا للمعلومات الواردة، فإن السيد موسانا ليس سوى واحد من عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تعرضوا للاعتداء بسبب عملهم على مكافحة التمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجنسانية في مخيم ناكيفالي للاجئين. ووفقا للسجلات التي تحتفظ بها الجمعية، استهدف 24 مدافعا عن حقوق الإنسان بسبب عملهم، وقُتل من بينهم أربعة. وعانى آخرون من التهديدات والتعذيب والاغتصاب ومحاولات القتل⁽⁶⁸⁾.

تاسعا - المهاجرون كمدافعين

91 - ثمة أيضا مهاجرون ولاجئون وطالبو لجوء من بين المدافعين في هذا المجال يدافعون هم أنفسهم عن حقوق الآخرين، وغالبا ما يتعرضون لخطر كبير. وكثيرا ما أضاف هؤلاء المدافعون طبقات من نقاط الضعف، تنطوي على أوضاع قانونية محفوفة بالمخاطر وتمييز وشكوك.

92 - وفي مذكرة أعدت لهذا التقرير، يشير 'منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة' إلى أن المهاجرين الذين يساعدون الآخرين "يواجهون مخاطر أكبر ... وقد يخشون فقدان وضع إقامتهم أو المساس بطلبهم للحصول على الحماية الدولية"، وأن "العديد من حالات التجريم من المرجح أن تمر دون الإبلاغ عنها بسبب المخاوف من أن اهتمام وسائل الإعلام يمكن أن يزيد من تعريض علاقات [المدافعين] مع السلطات للخطر ويحد من الوصول إلى المناطق الحدودية أو مراكز الاستقبال؛ والحفاظ على حق المتطوعين في حرمة الحياة الخاصة وعدم تعريضهم وأسرهم للخطر؛ أو لأن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان قد يفضلون عدم التحدث علنا ما دامت المحاكمات مستمرة"⁽⁶⁹⁾.

93 - قدم ريجان كبير من بنغلاديش المشورة للمهاجرين من بنغلاديش في ماليزيا لمدة ست سنوات، حتى تاريخ ترحيله في آب/أغسطس 2020. وكان يساعد المهاجرين في المطالبة بمرتباتهم وفي حالات الاحتجاز التعسفي. وبعد مشاركته في فيلم وثائقي على قناة الجزيرة انتقد فيه معاملة الحكومة للمهاجرين خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، نشرت السلطات الماليزية صورته ومعلومات شخصية عنه

(68) انظر الرسالة UGA 3/2022.

(69) مذكرة مقدمة من منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

على وسائل التواصل الاجتماعي وأعلنت عن فتح قضية ضده. واحتجز بحجة "المساس بالوحدة الوطنية" ثم رُحِّل، ومُهر جواز سفره بعلامة تقييد بأنه "مدرج في القائمة السوداء"⁽⁷⁰⁾.

94 - وفي آذار/مارس 2016، قُبِض على ثلاثة رجال إيريتريين منحوا حق اللجوء في إيطاليا، وهم أفورقي غيبريميدين، وأبرها غيبريهيوييت، وهينيتسا مبراحتوم، بشبهة انتمائهم إلى منظمة دولية لتهريب البشر، ووجهت إليهم تهمة التآمر الجنائي لتسهيل الهجرة غير الشرعية. وتتبع الاتهامات الموجهة للرجال من أعمال قاموا بها لمساعدة إيريتريين آخرين بين أيار/مايو 2014 وتشرين الأول/أكتوبر 2015. وشمل ذلك تقديم المشورة بشأن كيفية استخدام وسائل النقل العام، ومساعدة الأشخاص المعنيين على شراء تذاكر الحافلات أو القطارات، وشراء الملابس والمواد الغذائية والهواتف وبطاقات تحديد هوية المشترك للمعنيين بالأمر، فضلا عن استضافة طالبي اللجوء الذين وصلوا مؤخرا ومساعدتهم في العثور على أماكن للإقامة. واحتجزوا في سجن ريببينا في روما حتى كانون الأول/ديسمبر 2017⁽⁷¹⁾. وأمضى الرجال أكثر من عامين في السجن. وفي أيار/مايو 2022، برأت محكمة النقض العليا الرجال في حكم أعلن أن "الحقيقة لم يكن لها وجود"⁽⁷²⁾.

عاشرا - المحاكم تؤيد حقوق المدافعين

95 - رغم أن المدافعين لا يجدون كلهم الحماية في المحاكم، فإن القضية الواردة أدناه هي واحدة من عدة قضايا تعرفها المقررة الخاصة حيث أيدت المحاكم حقوق المدافعين في الدفاع عن حقوق الآخرين.

96 - وتشير المقررة الخاصة أيضا في تقريرها لعام 2022 المعنون "انتهاكات حقوق الإنسان على الحدود الدولية: الاتجاهات والوقاية والمساءلة" إلى أنه "تم إحراز بعض التقدم نحو منع الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان على الحدود، ونحو أعمال حقوق المهاجرين الذين عانوا من انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان نتيجة لتدابير حوكمة الحدود. وقد تحقق هذا التقدم في المقام الأول من خلال المحاكم الوطنية والإقليمية، ولم تعقبه تغييرات حازمة في سياسة الحكومة واستراتيجيات حوكمة الحدود"⁽⁷³⁾.

97 - كما تحقق بعض النجاح في المحاكم بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في هذه المسائل. وعلى الرغم من تبرة بعض المدافعين تبرة تامة، تلاحظ المقررة الخاصة أن استرداد الحق بالقانون يمكن أن يأتي بعد سنوات من إجراءات المحاكم المجهدة، والفواتير القانونية المكلفة، والشكوك العامة، والتضحيات الشخصية والعاطفية المكلفة. بيد أن السلطة القضائية هي التي تصون غالبا التزامات

(70) انظر الرسالة MYS 1/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26013>.

(71) انظر الرسالة ITA 1/2022، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27290>.

(72) انظر: www.infomigrants.net/en/post/40702/italy-critrean-migrants-aquitted-for-helping-fellow-migrants-solidarity-not-a-crime#:~:text=Italy's%20supreme%20Cassation%20Court%20in,migrants-solidarity-not-a-crime#:~:text=Italy's%20supreme%20Cassation%20Court%20in,%22%2C%20their%20defense%20lawyers%20said.

(73) انظر الوثيقة A/HRC/50/31، الفقرة 71.

الدول بتوفير بيئة تمكينية لعمل المدافعين، وهي تشيد بالعاملين في الأجهزة القضائية المستعدين لتحمل الضغوط السياسية وحماية المدافعين.

98 - وفي عام 2019، برأت محكمة اتحادية أمريكية سكوت وارين من تهمة التخلي عن ممتلكات. وكان جزءا من مجموعة تترك الطعام والماء والبطانيات والإمدادات الطبية مودعا في 'مواقع إنزال' في صحراء سونوران في أريزونا، حيث من المعروف أن أعدادا كبيرة من المهاجرين قضوا نحبهم بسبب الحر اللافح وشدة البرد والعطش. وكان قد اتهم بترك براميل من الماء في الصحراء. وقضت المحكمة بأن الادعاء انتهك حرته الدينية⁽⁷⁴⁾.

99 - وفي نيسان/أبريل 2021، قامت محكمة ألمانية بتبرئة راهب بعد أن وفّر اللجوء لمهاجر في كنيسة. وخلصت المحكمة إلى أنه على الرغم من أن أبراهام سوير قدم المساعدة للرجل بصورة غير قانونية، فإن أفعاله استندت إلى الإيمان والضمير، لذا حكمت بتبرئته⁽⁷⁵⁾. وفي شباط/فبراير 2022، أيدت المحكمة العليا البافارية حكم البراءة⁽⁷⁶⁾.

100 - واعتُقلت في إيطاليا عام 2019 كارولا راكييتي، وهي قبطانة سفينة ألمانية، لأنها أنزلت مهاجرين أنقذتهم في البحر في جزيرة لامبيدوزا بإيطاليا بعد أن رفضت الرسو في ميناء طرابلس الليبي. وألقي القبض عليها لمساعدتها في الهجرة غير الشرعية، والإخلال بالنظام العام، والمقاومة العنيفة لسفينة حربية. ورفضت محكمة أغريغينتو رفضا باتًا القضية المرفوعة ضد السيدة راكييتي في نهاية عام 2021، في حكم نهائي. ولاحظت المحكمة، عند رفضها التهم الموجهة إلى السيدة راكييتي، أنها تصرفت وفقا لواجبها لأن طرابلس لا يمكن اعتبارها "مكانا آمنا"⁽⁷⁷⁾.

101 - وفي حزيران/يونيه 2022، كان من المقرر أن يمثل ماتيو سالفيني أمام محكمة في ميلانو بتهمة التشهير بالسيدة راكييتي عندما كان وزيرا للداخلية الإيطالية في عام 2019. وكان قد وصفها بأنها "مجرمة ألمانية" و "امرأة ألمانية غنية خارجة عن القانون"⁽⁷⁸⁾.

102 - وفي أيار/مايو 2022، في إيطاليا أيضا، تمت تبرئة أندريا كوستا، رئيس مركز استقبال المهاجرين غير الربحي باباب في روما، واثنين من موظفي المركز من تهم تتعلق بالهجرة غير الشرعية. ووفقا لتقارير صحفية، قال القاضي إن أحكام البراءة صدرت "لأن الجريمة لا وجود لها"⁽⁷⁹⁾.

(74) انظر الرسالة USA 6/2018، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=23798>.

(75) انظر: www.sueddeutsche.de/bayern/muensterschwarzach-kirchenasyl-moench-urteil-1.5276231.
(76) المرجع نفسه.

(77) انظر الرسالة ITA 5/2020، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25526>؛ انظر الرسالة ITA 2019/6، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24702>. انظر أيضا: www.icj.org/wp-content/uploads/2022/04/Criminalization-paper-22-04-2022.pdf.

(78) انظر: www.infomigrants.net/en/post/39252/italy-salvini-on-trial-in-june-for-defaming-carola-rackete.

(79) انظر: www.ansa.it/english/news/general_news/2022/05/03/rome-migrant-centre-head-cleared-of-illegal-immigration_e792885b-f0c1-4620-9ee0-bedbe5b32180.html.

103 - وفي أيار/مايو 2022 أيضا، صدر حكم بتبرئة موسي زيراي، وهو كاهن مقيم في تراباني، بإيطاليا، من جميع التهم المتعلقة بالهجرة غير الشرعية فيما يتعلق بتقديم المساعدات الإنسانية للاجئين⁽⁸⁰⁾.

104 - وأصدرت محاكم فرنسية سلسلة من الأحكام التي تبرئ المتهمين بتهمة تتعلق بعملهم في مساعدة المهاجرين، بمن فيهم المزارع سيدريك هيرو، الذي قدم مساعدات إنسانية للمهاجرين على الحدود الفرنسية الإيطالية⁽⁸¹⁾. وقد احتجزته الشرطة أول مرة في آب/أغسطس 2016، وتلت ذلك سلسلة من الإجراءات، بما في ذلك عدة صدور إدانات بتهمة "المساعدة في دخول أجنبي إلى فرنسا وتقله وإقامته إقامة غير قانونية". وفي 13 أيار/مايو 2020، برأته محكمة الاستئناف في ليون من هذه الإدانة، لكن مكتب المدعي العام استأنف حكم البراءة في 22 أيار/مايو 2020. ورفضت محكمة النقض أخيرا الاستئناف، مما جعل حكم براءته نهائيا في آذار/مارس 2021⁽⁸²⁾.

105 - وفي حكم تاريخي صدر في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وجدت محكمة العدل الأوروبية أن التشريع المجري الذي يقيد عمل المدافعين عن حقوق المهاجرين واللاجئين غير قانوني ويجب إلغاؤه⁽⁸³⁾.

حادي عشر - إجراءات إيجابية

106 - تلاحظ المقررة الخاصة أن بعض الدول تمكن أيضا المدافعين عن حقوق الإنسان من العمل في هذه المسائل خارج نطاق العملية القضائية. وتُفيد بعض المنظمات غير الحكومية عن قيام سفارات بتقديم دعم إيجابي للمدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في هذه القضايا، من بينها سفارات إندونيسيا والفلبين، وذلك دعما للمدافعين العاملين في مجال حقوق المهاجرين المنتمين إلى الشتات في هذين البلدين في ماليزيا⁽⁸⁴⁾.

107 - ووفقا لتقرير صدر عام 2022 عن منظمة بيت الحرية غير الحكومية، تمكن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان من العمل من كوستاريكا بعد فرارهم من نيكاراغوا. ورغم أن التقرير يشير إلى أن "عملية الحصول على وضع قانوني في البلد مرهقة وتستغرق وقتا طويلا"، ومع إبلاغ المدافعين عن حقوق الإنسان النيكاراغويين بأنهم ينتظرون ما يصل إلى عامين للحصول على الوضع القانوني المطلوب للعمل، فإن بعضهم ينجح في العمل. ونقل عن أحدهم قوله "إنني أعمل في الدفاع عن حقوق الإنسان للسكان المهاجرين، لا سيما حقوق اللاجئين السياسيين الذين يطلبون اللجوء في كوستاريكا"⁽⁸⁵⁾.

(80) انظر: www.infomigrants.net/en/post/40866/peace-activist-father-zerai-cleared-on-illegal-migration-charges.

(81) انظر الرسالة FRA 5/2017، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=23183>.

(82) انظر: www.france24.com/en/20170106-french-court-acquits-researcher-mannoni-illegal-migrants-nice-roya-valley و www.fidh.org/en/issues/human-rights-defenders/france-migrant-rights-defender-cedric-herrou-finally-released.

(83) القضية رقم C-821/19، متاحة على الرابط: <https://curia.europa.eu/juris/liste.jsf?num=C-821/19>.

(84) مذكرة مقدمة من ائتلاف فوكا، حزيران/يونيه 2022.

(85) انظر: https://freedomhouse.org/sites/default/files/2022-01/Special_Report_LAC_HRDs_PDF_ENGLISH_Final_01262022.pdf.

ثاني عشر - الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يدعمون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء

108 - يقدم الأمين العام كل عام تقريراً عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان. ويتناول فيه أعمال التخويف والانتقام ضد أولئك الذين يسعون إلى التعاون، أو تعاونوا، مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في سياق حقوق الإنسان. وفي السنوات الأخيرة، عرض التقرير عدة حالات من الأعمال الانتقامية ضد المنظمات التي تعمل سلمياً من أجل حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء الذين استُهدفوا بسبب تواصلهم، أو محاولتهم التواصل، مع آليات الأمم المتحدة.

109 - فعلى سبيل المثال، لوحظ في تقرير عام 2019 أن منظمين شاركوا في استعراض هنغاري من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في آذار/مارس 2018، وهما لجنة هلسنكي الهنغارية ومنظمة العفو الدولية في هنغاري، قد استهدفتا، جزئياً على الأقل، بسبب دفاعهما عن حقوق المهاجرين في الأمم المتحدة.

110 - وورد في التقرير المتعلق بالأعمال الانتقامية أيضاً أنه في أيلول/سبتمبر 2018، تناول المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بالتشريعات والممارسات التي تنظم المجتمع المدني في هنغاري⁽⁸⁶⁾. وقد ذكر المكلفون بولايات قانوناً شفافية المنظمات غير الحكومية، وذكروا أنه سيصمم المنظمات غير الحكومية التي تحصل على تمويلها من الخارج. ولوحظ أن القانون السادس لعام 2018 قد أنشأ جرماً جنائياً جديداً في القانون الجنائي، أي جرم "دعم وتيسير الهجرة غير المشروعة" والتعديلات التي أدخلت على قانون الضرائب، بما في ذلك فرض ضريبة بنسبة 25 في المائة على تمويل المنظمات التي "تروج للهجرة"، وكلاهما يحد من التعاون مع كيانات الأمم المتحدة التي تساعد المهاجرين واللاجئين، مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وتفيد التقارير بأن المبادرات التشريعية وما يتصل بها من وصم للخطاب العام تثير خوف المجتمع المدني وتردعه عن التعاون مع الأمم المتحدة، مما يؤدي إلى فرض رقابة ذاتية ويؤثر على البحوث والدعوة والإبلاغ المستتير في بعض الحالات⁽⁸⁷⁾.

111 - وفي تقرير عام 2020، ظهرت هنغاري مرة أخرى مع حالة لجنة هلسنكي الهنغارية. وفي تموز/يوليه 2019، زارت المقررة الخاصة هنغاري وأعربت عن أسفها لأن منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق المهاجرين واجهت في السنوات السابقة عقبات متعددة أثناء الاضطلاع بعملها، كالعقبات الناجمة عن التعديلات التشريعية والقيود المالية وغيرها من التدابير العملية والعملية التي اتخذتها الحكومة، ونتيجة لذلك، انصرف بعض منظمات المجتمع المدني عن التعاون مع كيانات الأمم المتحدة التي تساعد المهاجرين واللاجئين⁽⁸⁸⁾.

112 - وأشار أيضاً في تقرير عام 2019 إلى أن اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين قد خاطبت حكومة قيرغيزستان بشأن تسمية مواد وردت في مذكرة قدمتها منظمات المجتمع المدني مواد متطرفة وهما مركز مكافحة التمييز التذكاري وبيرو دوينو قيرغيزستان. وجاء القرار من محكمة أوكتيابرسكي المحلية

(86) انظر الرسالة HUN 7/2018، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24080>.

(87) A/HRC/42/30.

(88) A/HRC/45/36.

في بيشكيك بعد تقديم المنظمات تقريراً بديلاً إلى اللجنة قبل استعراضها لقرغيزستان في نيسان/أبريل 2015. وكان التقرير يغطي التزامات الحكومة بحماية حقوق العمال المهاجرين القيرغيزيين⁽⁸⁹⁾.

113 - وفي تقرير عام 2021، أشار الأمين العام إلى كيفية معالجة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للشواغل المتعلقة بالهجوم السيبراني الذي استهدف مبادرة المنظمة غير الحكومية الفيتنامية لما وراء البحار لتمكين الضمير في أعقاب ازدياد التعاون مع الأمم المتحدة. وتعمل المنظمة خارج البلاد للدفاع عن حقوق الإنسان والترويج للفضاء المدني ومساعدة اللاجئين وطالبي اللجوء الفيتناميين على إعادة التوطين في بلدان ثالثة. ولاحظ المكلفون بولايات أدلة موثوقة مزعومة على أن المنظمة ربما تكون قد استهدفت بهجوم سيبراني بسبب تعاونها مع الأمم المتحدة، بما في ذلك العمل عن كثب وبشكل واضح مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتقديم المعلومات والتقارير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة وإلى عملية الاستعراض الدوري الشامل⁽⁹⁰⁾.

ثالث عشر - استنتاجات وتوصيات

114 - كثير من الحكومات تخفق في الوفاء بالتزاماتها الأخلاقية والقانونية بحماية أولئك الذين يرفضون أن يديروا ظهريهم للدفاع عن حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. وهذا يُعزى في المقام الأول إلى الافتقار للإرادة السياسية. ويمكن للدول بل وينبغي لها أن تحمي المدافعين الذين يقومون بهذا العمل وألا تجبرهم على حماية حقوق الآخرين سرا. وينبغي للدول أن تشجع علنا العمل المنقذ للحياة الذي يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون في هذه القضايا وأن تتدخل لمنع تعرضهم للاعتداء.

115 - ويوصي المقرر الخاص الدول بأن تقوم بما يلي:

- (أ) أن توفر بموجب القانون وعمليا بيئة آمنة يسهل الوصول إليها وداعمة للأفراد والمنظمات التي تعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين؛
- (ب) الكف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون على القضايا المتعلقة بالهجرة واللاجئين وطالبي اللجوء والتوقف عن معاملتهم كتهديدات للأمن القومي؛
- (ج) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من العنف والانتقام والتهديدات والتمييز وغير ذلك من أنواع الضغط أو الإجراءات التعسفية التي تتخذها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية نتيجة لعملهم. والإدانة العلنية لجميع حالات العنف أو التمييز أو التهريب أو الانتقام ضدهم والتأكيد على أنه لا يمكن أبدا تبرير هذه الممارسات؛
- (د) التحقيق في أي اعتداءات تقوم بها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان أو أسرهم أو شركائهم أو ممثليهم القانونيين ومقاضاة مرتكبيها؛
- (هـ) الاعتراف علنا بالدور الهام الذي يقوم به هؤلاء المدافعون وبشرعية عملهم؛

(89) A/HRC/39/41.

(90) انظر: www.ohchr.org/en/reprisals/annual-reports-reprisals-cooperation-un؛ انظر أيضا الرسالة VNM 2/2021، متاحة على الرابط: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublic>؛ CommunicationFile?gId=26384.

- (و) الترويج سراً لعمل المدافعين الذين يعملون سراً في بلدان أخرى، دون تحديد هويتهم بالضرورة، والبحث عن سبل لدعم عملهم بشكل أفضل؛
- (ز) إنشاء آليات آمنة للمبلغين عن المخالفات في متناول العاملين في مؤسسات الدولة التي تتعامل مع الهجرة واللجوء واللاجئين؛
- (ح) توفير الموارد المناسبة لآليات حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتوسيع نطاق هذه الحماية لتشمل المدافعين العاملين في قضايا الهجرة واللاجئين واللجوء؛
- (ط) ضمان وصول المدافعين عن حقوق الإنسان إلى العدالة وسبل الانتصاف الفعالة من خلال المحاكم الوطنية وغيرها من الآليات، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين؛
- (ي) ضمان عدم تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان للتهديد أو التعرض للاعتقال أو الاحتجاز أو الترحيل عند الإبلاغ عن الجرائم أو الكشف عن معلومات تتعلق بحقوق الإنسان للمهاجرين أو طالبي اللجوء؛
- (ك) ضمان أن تسري أحكام القوانين الوطنية والأحكام الإدارية وتطبيقها على عمل جميع الجهات الفاعلة التي تقدم المساعدة الإنسانية للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء وتدافع عن حقوقهم الإنسانية؛
- (ل) تمكين الجميع من الدفاع عن حقوق الآخرين بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين، بما في ذلك من خلال الاعتراف في التشريعات المحلية بحق المهاجرين في حرية تكوين جمعيات وتشجيعهم على التنظيم الذاتي، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين؛
- (م) ضمان عدم إساءة استخدام القانون الجنائي لمعاقبة الأعمال الإنسانية المتعلقة بالهجرة أو لمضايقة منظمات المجتمع المدني التي تعمل مع المهاجرين؛
- (ن) ضمان تدريب الموظفين الإداريين والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون تدريباً كافياً فيما يتعلق باحترام حقوق أولئك الذين يدافعون عن القضايا المتعلقة بالهجرة؛
- (س) ضمان أن تتضمن جميع التشريعات المتعلقة بتهريب البشر والاتجار بالبشر إعفاءات لأغراض إنسانية تنطبق على الأفراد والمنظمات التي تقدم المساعدة الإنسانية أو تقدم المساعدات للمهاجرين دون نية إجرامية.
- 116 - وتوصي المقررة الخاصة بأن تعترف وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمات ذات الصلة، بما فيها مجلس حقوق الإنسان، وإجراءاته الخاصة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة، بالدور الهام الذي يؤديه المدافعون العاملون في هذه المسائل وأن تروج له علناً.
- 117 - وتوصي المقررة الخاصة بأن تبحث المنظمات الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من مكونات المجتمع المدني عن سبل للترويج علناً وسراً لعمل المدافعين الذين يعملون سراً، دون أن تحدد هويتهم بالضرورة.

رابع عشر - آخر التطورات منذ عام 2021

118 - في الفترة ما بين تموز/يوليه 2021 ونهاية حزيران/يونيه 2022، أصدرت المقررة الخاصة رسائل تتعلق بـ 541 مدافعا عن حقوق الإنسان من 59 بلدا، من بينهم 282 مدافعة عن حقوق الإنسان (52 في المائة). وشاركت هي وفريقها في 103 حلقات نقاش أو فعاليات تدريبية، حضرها أكثر من 11 770 فردا، وعقدت 61 اجتماعا مع ممثلي الدول أو أعضاء في الحكومة.

119 - وكان التقرير السابق للمقررة الخاصة المقدم إلى الجمعية العامة عن مسألة المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين لفترات طويلة⁽⁹¹⁾. وأُرسلت رسائل بشأن مسألة الاحتجاز الطويل الأجل للمدافعين عن حقوق الإنسان إلى 24 دولة في عامي 2020 و 2021. وإجمالا، لم ترد نسبة 50 في المائة من تلك الدول على الرسائل التي تلقتها، بما في ذلك ما يلي: إريتريا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوروندي، بيرو، بيلاروس، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، رواندا، فييت نام، مصر، المكسيك، نيجيريا، نيكاراغوا (طلبت فييت نام تمديدا حتى آذار/مارس 2022 ولكن لم يرد أي رد منها حتى حزيران/يونيه 2022).

120 - وفي الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل (للفترة 2017-2021)، أيدت بيلاروس خمس توصيات تتعلق بمواصلة وتعزيز تعاونها مع الإجراءات الخاصة. وأيدت مصر وفييت نام ست توصيات من هذا القبيل، وأيدت جمهورية إيران الإسلامية ثلاث توصيات، بينما أيدت إريتريا توصيتين تتعلقان بزيادة التعاون مع المفوضية.

121 - ومن الصعب للغاية على المقررة الخاصة أن تنفذ الولاية التي أناطها بها مجلس حقوق الإنسان في الوقت الذي لن تتعامل فيه أقلية كبيرة من الدول مع المكلف بالولاية، على الرغم من أن عددا منها تعهد بأن يفعل ذلك خلال عمليات الاستعراض الدوري الشامل التي يقوم بها. وهذا يثير مزيدا من التساؤلات بشأن طبيعة مشاركتها في نظام الاستعراض الدوري الشامل.

122 - وتود المقررة الخاصة أن تشكر الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وأوزبكستان، والبحرين، وتركيا، والصين، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، والكاميرون، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وهندوراس، على تقديمها معلومات عن القضايا التي أثارها مع تلك الدول. وفي الوقت نفسه، تلاحظ المقررة الخاصة أن نوعية الردود التي وردتها كانت تتفاوت تفاوتا كبيرا، وأن بعضها لم يتطرق للمسائل المثارة.

123 - وأعربت المقررة الخاصة عن أسفها لملاحظة أنه منذ أن نشرت تقريرها ودعت الدول إلى الامتناع عن سجن المدافعين عن حقوق الإنسان لفترات طويلة من الزمن، حكم منذئذ على ما لا يقل عن أربعة مدافعين آخرين عن حقوق الإنسان ذكرتهم في تقريرها كانوا محتجزين وقت النشر، بالسجن لمدة 10 سنوات أو أكثر. ومن بين هؤلاء مبارك بالا في نيجيريا، الذي حكم عليه بالسجن لمدة 24 عاما في آذار/مارس 2022، وترينه با فونغ في فيتنام، الذي حكم عليه بالسجن لمدة 10 سنوات في كانون الأول/ديسمبر 2021، وعبد الرحمن محمد النحاس في الإمارات العربية المتحدة، الذي حكم عليه بالسجن لمدة 10 سنوات في أيلول/سبتمبر 2021، وعثمان كافالا في تركيا، الذي حكم عليه بالسجن مدى الحياة في نيسان/أبريل 2022.

(91) A/76/143.

124 - وترحب المقررة الخاصة بالإفراج عن جيرمين روكوكي في بوروندي في حزيران/يونيه 2021 الذي كان يقضي حكما بالسجن لمدة 32 عاما، وبالإفراج عن هو دوك هوا إلى المنفى في أيار/مايو 2022، وكان يقضي حكما بالسجن لمدة 13 عاما. وترحب أيضا بالإفراج عن ماهينور المصري ورامي كامل صليب وإبراهيم عز الدين في مصر، الذين كانوا يواجهون تهما كان من الممكن أن تؤدي إلى سجنهم لمدة 10 سنوات أو أكثر، والإفراج عن المدافعتين عن حقوق الإنسان نسيم السادة وسمر بدوي في المملكة العربية السعودية، على الرغم من أنها تقهم أنهما لا تزالان تخضعان لحظر سفر.

125 - وتكرر دعوتها إلى العمل مع الدول الداعمة لضمان الإفراج عن أولئك الذين ما زالوا يقضون أحكاما طويلة.